**المقياس: أخلاقيات المهنة.**

**السنة:** *الثانية ماستر .*

## المحاضرة السادسة

## «أخلاقيات المُعَلِّم و المُتَعَلِّم ».

**مقدمة:**

ما مِن أُمَّة تسعى لأن تشغل مكانة مرموقة بين الأُمَمِ إلاَّ و أولت العملية التربوية أو التعليمية إهتمامًا بالغًا تبني من خلاله جيلاً واعِيًا مُتَمَثِّلاً ثقافتها و أخلاقها أولاً، و قادرًا على التكَيُّفِ مع معطيات التكنولوجيا الحديثة ثانيًا.فالأخلاق مُهِمَّة لتحقيق الإنسجام بين حاجات الفرد و متطلبات الجماعة، و هي ضرورية لضبط سلوك الفرد و سلوك الجماعة، أي: أنَّ الأخلاق لها دور أساسي و مُهِم في المجتمعات على اختلافها، إذْ تُشَكِّلُ أحد مظاهر الضبط الاجتماعي لدى الأفراد، و دافِعًا لَهُم للوصول بهم إلى غاياتهم، و وسيلة لِتحريرهم من الغرائز و الأهواء. و تعمل أيضا على تعميق إحساس الفرد بالإنتماء إلى مجتمعه و تساعده على التكيُّفِ مع واقعه و بيئته.

تُعدُّ الأخلاق قاسِمًا مشتركًا بين المِهن، فلا تخلو مِهنة من الضوابط الأخلاقية التي تَحكُمُ تصرفات أفرادها، و تُشَكِّلُ الأخلاق المهنية منطلقًا هامًا لحياة المجتمعات و مُنَظِّمًا لعلاقات أفرادها و تقدر سعادة الأُمَّة بِما لديها من قِيَم أخلاقية سليمة. فالقِيم الأخلاقية تُنَظِّمُ العلاقة بين الناس و تحكم على سلوكاتهمو تصرفاتهم بالخير أو بالشَّرِ.و الميثاق الأخلاقي يتضمن مجموعة من المعايير الأخلاقية المطلوب إلتزامها من أفراد مهنة معينة، و هي معايير مثالية تحدد القواعد و الأصول المتعارف عليهاعند أصحاب المهنة الواحدة، و يتحمل أفرادها مسؤولية أخلاقية.

تُعَدُّ مهنة التعليم من أشرف المهن و أقدسها، و قد أُطلِقَ عليها لقب أُمُّ المهن. و تضطلع مهنة التعليم بِدورٍ كبيرٍ في المجتمع، وخاصةً في الوقت الحاضر.إذ لم يَعُد المعَلِّم مُلَقِّنًا للمعلومات، إنَّما أصبح مُيَسِّرًا لِعملية التعلُّم و مُرشِدًا و مَوَجِّهًا في النواحي العِلمية و التربوية و الأخلاقية المتعلقة بالمتعلم.

و الملاَحَظ أنَّ المعلِّمين في كُلِّ عصرٍ قَيِّمون على التراث الأصيل للمجتمع، و يقومون بِحِفظه و نقله و تنميته، و عليهم العِبء الأكبر في بِناء مستقبل الأُمَّة، و تتركز جهودهم في محورين مُتلازمين؛ يتعلق المحور الأوّل بِإكتساب المتعلمين المعارف و المهارات، و يتعلق المحور الثاني بإكسابهم القِيم الأخلاقية و تنميتها، و هذا يتطلب إمتلاك المعلِّم المعرفة و المهارة و الأخلاقية العالية.

من هنا كانت أهمِّيّة تحديد المعايير الأخلاقية لِمِهنة التعليم التي ينبغي أن يَلتَزِمَ بها المعَلِّمون، فَتُبعِدهم عن الزلل و تقودهم إلى الطريق السليم، و تُسَدِّدَ خُطاهُم نحو الأفضل و الأمثل باستمرار.

و يُعَدُّ ميثاق الأخلاق في ميدان التعليم من الضرورات التي تضبط سير العملية التعليمية، و تحميها من الخروج عن أهدافها. و قد عُنيت الأُمم بوضع مَوَاثيق لِمِهنة التعليم حِرصًا منها على تحقيق أهدافها التي تسعى إليها. و من هذا المنطلق تُلي الدولة الجزائرية إهتِمَامًا بالِغًا بالعِلمِ و التعليم، و تبذل في سبيل ذلك الغالي و النفيس إيمانًا منها بِقِيمة العِلمِ و و دَورِ المعَلِّمِ في تنشئة الأجيال الصالحة القادرة على الإيفاء بالأمانة التي أولاها الله سبحانه و تعالى للإنسان في إعماره للأرض.

و من أجل الإرتقاء بالمعَلِّمِ و مهنة التعليم، كان وضع ميثاق أخلاقي للمُعَلِّمِ يتضمن ما له من حقوق وما عليه من واجبات تجاه هذه المهنة الشريفة. و يهدف هذا الميثاق في المقام الأوّل إلى تحديد واجبات المعلِّمِين نحو تكريس أنفسهم لِمِهنتهم و مسؤولياتهم داخل و خارج المدرسة ملتزمين بأخلاقيات المهنة و مُعتزين بها، و عاملين على إعلاء مهنة التعليم. كما يَهدِفُ أيضًا إلى توعية المعلِّمين و غيرهم بأهمِّيّة الميثاق.

- ***ميثاق أخلاقيات التربية الوطنية:***

- ***حقوق و واجبات أعضاء الجماعة التربوية:***

يقتضي اعتماد هذه المبادئ الأخلاقية إقرار الجميع بحقوق و واجبات أعضاء الجماعة التربوية و بضرورة احترامها. و يؤدي هذا الإقرار إلى ثلاثة إلتزامات:

1- إحترام أعضاء الجماعة التربوية و الشركاء الاجتماعيين للمبادئ المنصوص عليها في دذا الميثاق، و في بُعدِها المتعلِّق بالعلاقات مع التلاميذ على وجه الخصوص. كما يتعيَّن عليهم أخذ كل الإجراءات المناسبة حتى يكون التلميذ في منأى عن كل شكل من أشكال الميز.

2- السهر على أن يكون سير و تنظيم المؤسسة المدرسية مُطابِقًا للمقاييس المحددة في التشريع و التنظيم، لاسيما في ميداني الأمن و الصحة.

3- تقديم التوجيهات و الإرشادات المناسبة للتلميذ بما يتناسب و قدراته لممارسة الحقوق التي أقرّها هذا الميثاق.

***أ/ حقوق و واجبات التلميذ:***

***أ- 1- الحقوق:***

* كرامة التلميذ محل احترام مطلق، كما لا يسمح المساس بكيانه البدني و المعنوي، و الابتعاد عن كل عنف يستهدف التلميذ قد يصدر عن عضو من الجماعة التربوية.

* الحق المطلق للتلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة في حياة مدرسية لائقة تحفظ لهم كرامتهم، و تساهم في دعم استقلاليتهم لتمكينهم من المشاركة الفعلية في الحياة المدرسية ضمن الجماعة.

* تزويد التلاميذ بمعلومات ذات طابع وِقائي تخص النظافة و الصحة و التغذية و مخاطر الحوادث التي يمكن أن تحدث داخل المؤسسة أو خارجها، كما يجب تحسيسهم بالخطوات التي ينبغي اتباعها في حالة حدوث كوارث طبيعية.

* يتعيَّنُ على الأطراف الأخرى منح التلاميذ فرص المشاركة في نشاطات الجمعيات الثقافية و الرياضية، و ممارسة حقهم الديمقراطي في اختيار مندوبي الأقسام و مختلف المجالس المنَصَّبَةِ بالمؤسسة، و خلق روح المنافسة و المبادرة من خلال المشاركة في إعداد المجلة الحائطية للقسم أو المجلة الورقية المدرسية للمؤسسة. و قد أقرَّت

الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل هذا الحق في فُرَص التعبير التي تُتاح للتلاميذ خلال الفترات التفاعلية في الحصص التعليمية.

* تمكين التلميذ من المشاركة في أنشطة منظمة و متنوعة: الأنشطة الثقافية (مسرح، سينما، شِعر، أعمال تقليدية،...)، الأنشطة الرياضية، الزيارات الميدانية لِجمع المعلومات عن النشاطات الاجتماعية و الاقتصادية المحلية، زيارات للمتاحف و المواقع الأثرية،...إلخ.

* تبليغ التلاميذ و أوليائهم، و بصفة منتظمة كل معلومة تخص الحياة المدرسية من توجيهات و عمليات التقويم التي تخص المسار الدراسي، على أن تكون تلك المعلومات ملائمة لِسِنِّ التلاميذ و مستواهم التعليمي.

### *أ- 2- واجبات التلميذ:*

يلتزم التلميذ بقواعد الإنضباط المختلفة التي ينبغي أن يفهم مغزاها و يتقبلها عن قناعة، و هكذا يتعيَّن عليه المواضبة على الحضور و احترام المواقيت و مراعاة قواعد النظافة و الصحة و الإمتناع عن تخريب أثاث القسم و كل التجهيزات التي تتوفر عليها المؤسسة. و على التلميذ تطبيق قواعد الآداب بشكل متواصل في علاقاته بالتلاميذ الآخرين، و بالمدرِّسين و العاملين بالمؤسسة، و المطلوب منه أيضا الابتعاد في علالقته المختلفةمع الآخرين عن كل ممارسة عنيفة، و مشاركته في الأنشطة الرياضية و الثقافية المنظمة بالمؤسسة، إلاَّ إذا تعذَّرَ عليه لأسباب واضحة و مُؤَكَّدة.

### *ب/ حقوق و واجبات المُرَبِّين:*

يُقصد بالمرَبِّين، مُجمل العاملين بالمؤسسة الذين يُمارسون نشاطًا تربويًا و بيداغوجيًا مباشِرًا أو غير مباشر لِفائدة التلاميذ: هيئات التدريس، التأطيرو التسيير، و البيداغوجيا و التوجيه و الأعوان.

### *ب- 1- الحقوق:*

* يجب أن يكون المرَبِّي، بفضل القوانين و التنظيمات التي تحميه و تُحَدِّدَ مكانته و حقوقه، و على قدر ما يُظهِره من كفاءة و سلوك حضاري، مَحَلَّ احترام من طرف المجتمع و كافة الإطارات الإدارية، كما يجب أن يُعترف له بالقيمة الاجتماعية لوظيفته.

* لا يُسمح بأيِّ مَسَاسٍ بِكرامة المرَبِّي، و يجب أن يكون محَلَّ احترام مُطلق.

* إستفادة المرَبِّي من التكوين المستمر، و تزويده بالوسائل الإعلامية الضرورية لممارسته التربوية (مؤلفات، مجلات، ملتقيات،...)، و قد يكون ذلك فرديا أو جماعيا.

* مُمارسة المرَبِّي لِحقه في حياة المؤسسة، عبر مختلف المجالس و الهيئات التي تَمَّ وضعها لِخدمة هذا الغرض.

* حق المرَبِّي في التعبير بكلِّ حرية عن كل المسائل التي تهمُّ الجوانب البيداغوجية و التربوية و المهنية و التنظيمية لِمِهنته.

***ب– 2– الواجبات:***

*على المرَبِّي أن يسعى لتحسين كفاءته المِهنية بشصِفة مُستمِرَّة، باعتماده على قدراته الذاتية بالمشاركة في العمليات التكوينية.

* على المرَبِّي أن يكون على دراية بالنصوص التشريعية و التنظيمية التي لها علاقة بحياة الجماعة التربوية قصد احترامها، و خاصة منها القوانين المتعلقة بأعمال العنف و القدح و التَحَرُّش...

* يُساهِم المرَبِّي بِشكلٍ فَعَّال في التنظيم و التأطير الجَيِّدَينِ للمؤسسة و المشاركة في الأنشطة الثقافية و الرياضية لفائدة التلاميذ.

المساهمة في توفير مناخ التضامن و التعاون و التسامح داخل المؤسسة حتى يَعُمَّ الاستقرار و السكينة المساعِدَيْنِ على العمل، و التوازن النفسي للتلاميذ خاصة الذين هم في أَمَسِّ الحاجة للرعاية و الإنصاف.

* مُساهمة المرَبِّي في إبعاد المدرسة عن التأثير السياسي و الأيديولوجي و الحِزبي و الإمتناع عن كُلِّ مَيْز تجاه أيِّ عُضوٍ من الجماعة التربوية، خاصة ما تَعَلَّقَ بِمُستواه الاجتماعي أو الصحِّي.

* يقوم المرَبِّي بِغَرس و تنمية الحِسّ الوطني لدى التلاميذ زِيَادةً على مهامه التعليمية، كما يبعث فيهم روح التسامح وِفق المبادئ الإسلامية و الوطنية.